عن مثله من غير ما شذوذ وعلة قادحة فتوذى

(وقوله) ضابط من الضبط وهو قسمان ضبط صدر وهو ان يحفظ ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء وضبط كتاب وهو صيانته منذ سمع فيه وصححه الى ان يؤدي منه ولا بد فعله الى من يمكن ان يغير فيه ومحل هذا فى كتاب لم يشتهر ولم يضبط واما ما وجد فيه ذلك كالبخاري ومسلم فلا يشترط صيانة ما سمع منه عنده حتى يؤدي منه بل الشرط ان يروى من اصل شيخه او فرع مقابل عليه او فرع مقابل على الفرع وانما اطلق الناظم الضبط ولم يقيده بالتام لأنه المراد عند الاطلاق اذ اللفظ اذا اطلق ينصرف لفرده الكامل فيخرج الحسن لذاته لاشتراط فيه مسمى الضبط لا تمامه * وقوله * عن مثله متعلق بيرويه وهو ايضاح للاستغناء عنه بقوله عدل فان المراد عدل فى جميع الطبقات اى مثله من اول السند الى آخره بان ينتهى الى النبي ﷺ او الى الصحابى او الى من دونه ليشمل الموقوف والمقطوع على ما مر * وقوله * معتمد بالرفع صفة لعدل او خبر لمحذوف ويتفاوت الصحيح فى القوة بحسب ضبط رجاله واشتهارهم بالحفظ والورع وتحريهم واحتياطهم ولهذا اتفقوا على ان اصح الحديث ما اتفق على اخراجه البخاري ومسلم ثم ما انفرد به البخاري ثم مسلم ثم ما كان على شرطهما ثم ما كان على شرط البخاري ثم على شرط مسلم ثم على شرط غيرهما وان صحيح ابن خزيمة اصح من صحيح ابن حبان وهو اصح من مستدرك الحاكم لتفاوتهم فى الاحتياط فمن الرتبة العليا ما اطلق عليه بعض الأئمة انه اصح الاسانيد كقول البخاري اصح الأسانيد ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر وهلم للعروفة بسلسلة الذهب واذا اردت زيادة واحد فأصح الأسانيد الشافعي عن مالك الخ واذا اردت زيادة ايضا فاصح الاسانيد احمد عن الشافعي عن مالك الخ ولذا قال العراقي فى الفيته .....

وبالصحيح

وبالصحيح والضعيف قصدوا فى ظاهر لا القطع والمعتمد
امسكنا عن حكمنا على سند بانه اصح مطلقا وقد
خاض به قوم فقيل مالك عن نافع بما رواه الناسك
مولاه واختر حيث عنه يسند الشافعي قلت وعنه احمد
وجزم ابن حنبل بالزهري عن سالم اي عن أبيه البر
وقيل زين العابدين عن ابه عن جده وابن شهاب عنه به
او فابن سيرين عن السلماني عنه او الأعمش عن ذي الشان
النخعي عن ابن قيس علقمه عن ابن مسعود ولم من عممه

اى وقيل اصح الاسانيد ما رواه ابن شهاب عن زين العابدين وهو على بن الحسين عن جده على بن ابى طالب رضي الله عنهم وهو قول عبد الرزاق فقوله وابن شهاب عنه به اى عن زين العابدين بالحديث وابن مرفوع على الابتداء والواو للحال اى فيحال ابن شهاب راو للحديث عنه فالباء بمعنى اللام وقيل اصح الاسانيد ما رواه احمد ابن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي وهو قول ابن المديني وعلي بن المديني وسليمان بن حرب وقيل اصح الاسانيد ما رواه سليمان بن مهران الأعمش عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود وهو قول يحيى بن معين فهذه جملة الاقوال التى حكاها ابن الصلاح فى المسئلة (وقوله) ولم من عمه اى لم من عممه الحكم فى اصح الأسانيد فى ترجمة لصحابي واحد بل ينبغي ان يقيد كل ترجمة منهم بصحابيها قال الحاكم لا يمكن ان يقطع الحاكم فى اصح الأسانيد لصحابي واحد فنقول وبالله التوفيق ان اصح أسانيد اهل البيت جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن علي اذا كان الراوي عن جعفر ثقة واصح اسانيد الصديقية اسماعيل بن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم عن ابى بكر واصح اسانيد عمر الزهري عن سالم عن ابيه عن جده واصح اسانيد ابى هريرة الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة واصح اسانيد ابن عمر مالك عن

Copyright © King Saud University